قلت هذا سهو منه والصحيح ما ذكرناه السادس أبو الدرداء واسمه عويمر بن مالك .

ذكر لطائف إسناده وفيه التحديث بصيغة الجمع في ثلاثة مواضع وفيه السماع في موضعين وفيه القول في سبعة مواضع وفيه رواية الابن عن الأب وفيه رواية التابعية عن الصحابي وفيه التابعي عن التابعية وفيه أن رواته الأربعة كوفيون .

وهذا من أفراد البخاري رضي ا تعالى عنه .

ذكر معناه قوله مغضب بفتح الضاد المعجمة قوله ما أعرف من أمة محمد كذا في رواية أبي ذر وكريمة وفي رواية الباقين من محمد بدون لفظة أمة وعليه شرح ابن بطال ومن تبعه فقال يريد من شريعة محمد شيئا لم يتغير عما كان عليه إلا الصلاة في جماعة فحذف المضاف إليه لدلالة الكلام عليه ووقع في رواية أبي الوقت من أمر محمد بفتح الهمزة وسكون الميم وفي آخره راء وكذا ساقه الحميدي في (جمعه) وكذا هو في (مسند أحمد) و (مستخرجي الإسماعيلي وأبي نعيم) من طرق عن الأعمش وعندهم بلفظ ما أعرف فيهم أي في أهل البلد الذي كان فيه أبو الدرداء قيل كان لفظ فيهم لما حذف من رواية البخاري صحف بعض النقلة لفظ أمر بلفظة أمة ليعود الضمير في أنهم على الأمة قلت لا محذور في كون لفظة امة بل الظاهر هذا على ما لا يخفى قوله يصلون جميعا أي مجتمعين وانتصابه على الحال ومفعول يصلون محذوف تقديره يصلون الصلاة أو الصلوات .

ومما يستفاد منه جواز الغضب عند تغير شيء من أمور الدين وجواز إنكار المنكر بالغضب إذا لم يستطع أكثر من ذلك .

651 - حدثنا (محمد بن العلاء) قال حدثنا (أبو أسامة) عن (بريد بن عبد ا) عن (أبي بردة) عن (أبي موسى) قال قال النبي أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم فأبعدهم ممشى والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الإمام أعظم أجرا من الذي يصلي ثم ينام .

مطابقته للترجمة تفهم من قوله أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم فأبعدهم ممشى بيان ذلك أنه بين فيه أن سبب أعظمية الأجر في الصلاة هو بعد الممشى وهو المسافة وذلك لوجود المشقة فيه وقد علم أن أفضل الأعمال أحمزها فكل صلاة توجد فيها المشقة من حيث بعد الممشى فهي أعظم أجرا وأفضل من الصلاة التي لا يوجد فيها ذلك فينتج من ذلك أن صلاة الفجر إذا كان فيها بعد الممشى مع كونه عقيب النوم الذي فيه راحة للبدن مع مصادفة الظلمة أحيانا تكون أعظم أجرا وأفضل من غيرها فبهذه الحيثية طابق هذا الحديث الترجمة فإن قلت تشاركها العشاء في ذلك مع دلالة آخر الحديث على ذلك قلت نعم تشاركها في وجود تلك المشقة ولا

تشاركها في الزيادة المذكورة ولئن سلمنا أنها تشاركها مطلقا فلا يضر ذلك لأن المقصود هو مطابقة ما بين الحديث والترجمة وهي موجودة بالطريق الذي ذكرناه فهذا القدر فيه الكفاية ولا يحتاج إلى ما أكثره بعض الشراح من كلام فيه ما فيه من حرارة في القلب من الحسد .

ذكر رجاله وهم خمسة قد ذكروا بهذا الترتيب فيي باب من علم لكن ذكر أبو أسامة ثمة باسمه حماد وههنا بكنيته وبريد بضم الباء الموحدة وأبو بردة اسمه عامر وقيل الحارث يروي عن أبيه أبي موسى واسمه عبد ا بن قيس .

والحديث أخرجه مسلم أيضا في الصلاة .

ذكر معناه قوله أجرا نصب على التمييز قوله أبعدهم بالرفع خبر المبتدأ أعني قوله أعظم الناس قوله فأبعدهم الفاء فيه للاستمرار كما في قولهم الأمثل فالأمثل هكذا قاله الكرماني قلت لم يذكر أحد من النحاة أن الفاء تجيء بمعنى الاستمرار ولكن يمكن أن تكون الفاء ههنا للترتيب مع تفاوت من بعض الوجوه وقال الزمخشري للفاء مع الصفات ثلاثة أحوال أحدها أن تدل على ترتيب معانيها في الوجود كقوله .

(يا لهف زيابة للحارث الصابح .

فالغانم فالآيب) .

أي الذي صبح فغنم فآب والثاني تدل على ترتيبها في التفاوت من بعض الوجوه نحو قولك خذ الأكمل فالأفضل واعمل الأحسن فالأجمل والثالث أن تدل على ترتيب موصوفاتها في ذلك نحو رحم ا المحلقين